

قانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٠٠

بربط موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة الإسكندرية

للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة الإسكندرية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٧١٦٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة ملايين ومائة وخمسة وستون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٤١٩١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة ملايين ومائة وواحد وتسعون ألف جنيه) موزعة كالاتى :

- أجور بمبلغ ٥٣٩٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٣٦٥٢٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٤١٩١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة ملايين ومائة وواحد وتسعون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٩٧٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان وتسعمائة وأربعة وسبعون ألف جنيه) موزعة كالاتى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٥٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٧٤٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٠/٢٠٠١ بمبلغ ٢٩٧٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان وتسعمائة وأربعة وسبعون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشير العامة للهيئات الاقتصادية المدعقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه المؤسسة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلتزم المؤسسة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للمؤسسة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري أو غيره من البنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٠ ؛
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غزة ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠ م .)

